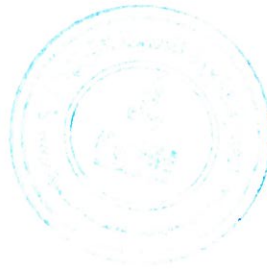


الجمعية الخيرية لتحفيظ القرآن الكريم بينبع الصناعية

سياسة الوقاية من عمليات
غسل الأموال وجرائم تمويل الارهاب



مقدمة

تعد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب أحد الركائز الأساسية التي اتخذتها الجمعية في مجال الرقابة المالية وفقاً لنظام مكافحة غسل الأموال السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم م/٣١ بتاريخ ١١/٥/١٤٣٣هـ، ولأئحته التنفيذية وجميع التعديلات اللاحقة ليتوافق مع هذه السياسة .

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة على كافة العاملين ومن لهم علاقات تعاقدية وتطوعية في الجمعية.

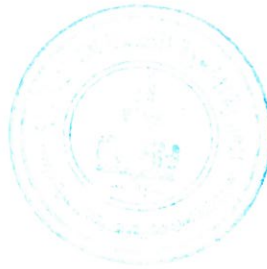
البيان

طرق الوقائية التي اتخذتها الجمعية في سبيل مكافحة عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب:

١. تحديد وفهم وتقييم لمخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب التي تتعرض لها الجمعية.
٢. اتخاذ قرارات مبررة في شأن الحد من مخاطر غسل الأموال وتمويل الإرهاب الخاصة بالمنتجات والخدمات.
٣. تعزيز برامج بناء القدرات والتدريب رفع كفاءة العاملين بما يتلاءم مع نوعية الأعمال في الجمعية في مجال مكافحة.
٤. رفع كفاءة القنوات المستخدمة للمكافحة وتحسين جودة التعرف على العملاء وإجراءات العناية الواجبة.
٥. توفير الأدوات اللازمة التي تساعد على رفع جودة وفاعلية الأعمال في الجمعية.
٦. إقامة برامج توعوية لرفع مستوى الوعي لدى العاملين في الجمعية لمكافحة غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب.
٧. الاعتماد على القنوات المالية غير النقدية والاستفادة من مميزاتاها للتقليل من استخدام النقد في المصروفات.
٨. التعرف على المستفيد الحقيقي ذو الصلة الطبيعية أو الاعتبارية في التبادل المالي.
٩. السعي في إيجاد عمليات ربط الكتروني مع الجهات ذات العلاقة للمساهمة في التأكد من هوية الأشخاص والمبالغ المشتبه بها.

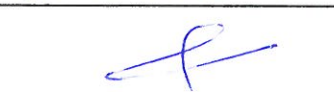
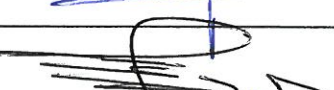
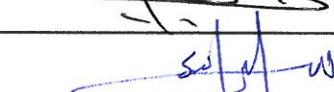
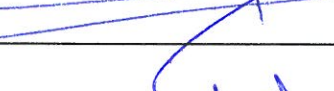
المسؤوليات

تطبق هذه السياسة ضمن أنشطة الجمعية وعلى جميع العاملين الذين يعملون تحت إدارة وإشراف الجمعية الاطلاع على الأنظمة المتعلقة بمكافحة غسل الأموال وعلى هذه السياسة والإلمام بها والتوقيع عليها، والالتزام بما ورد فيها من أحكام عند أداء واجباتهم ومسؤولياتهم الوظيفية. وعلى الإدارة المالية نشر الوعي في ذلك الخصوص وتزويد جميع الإدارات والأقسام بنسخة منها. وتحرص الجمعية حال التعاقد مع متعاونين على التأكد من إلتزامهم والتزامهم بقواعد مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب.



اعتماد مجلس الإدارة

تم تحديث واعتماد سياسة الوقاية من عمليات غسل الأموال وجرائم تمويل الإرهاب في اجتماع مجلس الإدارة رقم: ٢٢/١/٦ المنعقد بتاريخ: ٨-٣-١٤٤٤ هـ الموافق: ٤-١٠-٢٠٢٢ م.

م	الاسم	الصفة	التوقيع
١	م. إبراهيم بن أحمد محمد العلوي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	م. عبدالرحمن بن حسن عايض الثبيتي	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣	د. عصام بن مكي محمد الصبياني	المشرف المالي	
٤	م. أحمد بن حميد أحمد الرايقي	عضو مجلس الإدارة	
٥	أ. أحمد بن محمد أحمد عسيري	عضو مجلس الإدارة	
٦	أ. أسامة بن فيحان حماد الحكي	عضو مجلس الإدارة	
٧	م. حسين بن محمد فايح عسيري	عضو مجلس الإدارة	
٨	م. سعيد بن علي جبران القحطاني	عضو مجلس الإدارة	
٩	أ. سليمان بن براهيم صالح الخضير	عضو مجلس الإدارة	
١٠	أ. عوض بن سالم أحمد العوبثاني	عضو مجلس الإدارة	
١١	أ. منصور بن غميص عايض الحارثي	عضو مجلس الإدارة	